



مركز
للبحوث والتحريات الكمبيوترية

اصبهان

للعلوم



عمر
عليه السلام

www.Ghaemiyeh.com
www.Ghaemiyeh.org
www.Ghaemiyeh.net
www.Ghaemiyeh.ir

استفتاءات حول السياسة الإسلامية

إعداد الشيخ محمد المنجد



دار الفکر للطباعة والنشر والتوزيع
بيروت - لبنان

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

استفتاءات حول السياسة الإسلامية

كاتب:

محمد حسيني شيرازي

نشرت في الطباعة:

موسسة المجتبي

رقمى الناشر:

مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

الفهرس

٥	الفهرس
٧	استفتاءات حول السياسة الإسلامية
٧	إشارة
٧	كلمة الناشر
٩	الفكر السياسي والحضارة
١١	الرؤى السياسية
١٣	السلم والعنف
١٤	التعددية السياسية والتنافس الحزبي
١٥	الحريات الإسلامية
١٦	الأحزاب والتنظيمات
١٧	الأحزاب الإسلامية
١٧	الأحزاب غير الإسلامية
١٧	الدكتاتورية والحزب الواحد
١٨	القوانين الإسلامية والوضعية
١٨	الرقابة والتجسس
١٩	الإقامة والسفر
١٩	الضرائب ومصادرة الأموال
٢٠	الانقلابات العسكرية
٢٠	ولاية الفقيه
٢١	شورى الفقهاء وإدارة الدولة
٢٢	الحكم والدولة الإسلامية
٢٣	المعاهدات الدولية
٢٥	حقوق الإنسان وحقوق المعارضة

- ٢٥ الطائفية والقومية والعنصرية
- ٢٧ الأقليات
- ٢٧ التفاوض وحلّ الخلافات
- ٢٨ إدارة الصراع الإسلامي الإسرائيلي
- ٢٩ علماء الدين والسياسة
- ٣٠ متفرقات السياسة
- ٣١ بي نوستها
- ٣٥ تعريف مركز القائمة باصفهان للتمريرات الكمبيوترية

استفتاءات حول السياسة الإسلامية

إشارة

اسم الكتاب: استفتاءات حول السياسة الإسلامية

المؤلف: حسيني شيرازي، محمد

تاريخ وفاة المؤلف: ١٣٨٠ ش

الموضوع: سياست

اللغة: عربي

عدد المجلدات: ١

الناشر: موسسه المجتبي

مكان الطبع: بيروت

تاريخ الطبع: ١٤٢٣ ق

الطبعة: اول

بسم الله الرحمن الرحيم

وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ

فَاجْنَحْ لَهَا

وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ

إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ

صدق الله العلي العظيم

سورة الأنفال: الآية ٦١

كلمة الناشر

بسم الله الرحمن الرحيم

تمثل السياسة اليوم عصب الحياة، وتقوم على أسس ومقومات لتنظيم شؤون الحياة في كافة جوانبها ومجالاتها وقد وضعت لها تعاريف ونظريات من قبل الأنظمة المتعارفة في العالم اليوم.

والإسلام يمتاز على سائر الأنظمة بسياسته الخاصة النابعة من نظرتة الشمولية لهذا الكون ومتطلبات الإنسان، وهي تركز على التسليم لله رب العالمين في أي شأن من الشؤون، وصنع الحياة بصيغة الله، قال تعالى: ﴿صَبغَهُ اللَّهُ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ صَبغَةً﴾.

ولقد رسم القرآن الحكيم الخطوط العامة للسياسة الإسلامية وقامت السنة الشريفة بشرح أهدافها ومقاصدها وعمل على تطبيقها رجال مؤمنون مخلصون لا يخافون في الله لومة لائم.

فكل سياسة لا تتفق مع هذه الينايع الثرة لا تعتبر من سياسة الإسلام في شيء والإسلام برىء منها ولا تمثل وجهة نظره وإن وصفت نفسها بالإسلامية.

فالسياسة الإسلامية تهدف إلى إقامة الحق، ومحاربة الظلم، ونشر العدل، وإشاعة روح المحبة في المجتمع، وطرده الجهل والتخلف، ومحاربة الفقر، وتحسين الوضع الاقتصادي والمعاشي لكافة أفراد المجتمع، كما تعمل على رفع المستوى العلمي والثقافي والفكري

للأمة، وتتسم بالحكمة والموعظة الحسنة ومنهج السلم واللاعنف.

قال تعالى: «لقد أرسلناك رسلنا بالبينات وأنزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط». (١).

فكل الرسالات الإلهية جاءت لتقر في الأرض وفي حياة البشر ميزاناً ثابتاً ترجع إليه البشرية لتقويم الأعمال والأحداث والأشياء والرجال وتقييم عليه حياتها في مأمن من الاضطراب والأهواء والاختلاف وتضارب المصالح.

يقول عبد الله بن عباس: دخلت على أمير المؤمنين عليه السلام بذي قار وهو يخصف نعله، فقال لي: «ما قيمة هذا»، فقلت: لا قيمة لها. فقال عليه السلام: «والله ليهي أحب إليّ من إمرتكم إلا أن أقيم حقاً أو أدفع باطلاً» (٢).

فالهدف إذن من الحكومة إقامة الحق ودفع الباطل، وتأمين كافة حقوق الإنسان المشروعة، هذه السمة هي التي تميز السياسة الإسلامية عن غيرها، ولقد عبر أمير المؤمنين عليه السلام في أكثر من موقف عن هذا الأمر وتتجلى هذه الحقيقة في أقواله وأفعاله.

قال عليه السلام: «وأيّ الله لأنصفن المظلوم من ظالمه، ولآخذن الظالم بخزائمه حتى أوردنه منهل الحق، وإن كان كارهاً» (٣).

وفي نهج البلاغة: عن رسول الله صلى الله عليه وآله: «لن تقدر أمة لا يؤخذ الضعيف فيها حقه من القوى» (٤).

وهكذا فقد أقام الإسلام سياسته البناءة على العدل والمساواة، والسلم واللاعنف، وتحقيق الرفاهية الشاملة لجميع الأمم والشعوب، فهي سياسة جديدة بتحقيق العدل الاجتماعي والقضاء على الغبن الاجتماعي ورفع مستوى الحياة الفكرية والاقتصادية.

وللأسف الشديد فقد خفيت هذه القيم السياسية السامية الموجودة في الإسلام على الكثيرين حتى من أبنائه نتيجة ابتعادهم عن الدين، ومحاربة الأنظمة له ومحاوله عزله عن المجتمع وحصره في إطار بعض العبادات التي تؤدي في المساجد والحسينيات، وإطلاق الدعاوى الرخيصة التي تدعو إلى فصل الدين عن السياسة وأن الدين لا يعتنى بالسياسة.

إن الإسلام باعتباره آخر الرسالات السماوية ودين شمولي جاء لإسعاد البشر، لم يغفل عن أي شأن من شؤون الحياة، بل عالج جميع قضايا الإنسان ووضع الحلول الحاسمة لجميع تلك المشاكل والأزمات، وكان من أهم ما عني به القضايا السياسية، لأنها ترتبط بحياة المسلمين ومصيرهم، وقد وضع أرقى صيغة هادفة لتطور الحياة الفكرية والاجتماعية وازدهار الاقتصاد وإشاعة الأمن والرخاء والسلم والسلام في البلاد، فمثلاً عندما دخل رسول الله صلى الله عليه وآله إلى المدينة المنورة وتبعه المهاجرون فيما بعد قام بعملية المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار في خطوة منه صلى الله عليه وآله لإزالة الفوارق ونبذ الخلافات وإقامة المجتمع الواحد وتطبيق الأخوة الإسلامية والأمة الواحدة وعدم الاعتراف بالحدود المفتعلة، وهذه الخطوة لم يسبق أحد بها النبي صلى الله عليه وآله ولم تحدث في التاريخ الحديث بتاتاً بالرغم من سعي الساسة والقادة لتوحيد المجتمعات والشعوب.

إن السياسة اليوم قائمة عادة على الغدر والنفاق ونكث العهود والمواثيق، فهي لا تفي بعهد ولا وعد، فكم أعطت الدول الاستعمارية الوعود لمستعمراتها ولم تف لهم بها، ولا زالت تغري الشعوب بالوعد الكاذب وتمنيها بالأمانى الزائفة، فالأحداث العالمية تؤكد بصورة قاطعة فشل الأنظمة الحديثة في حل مشاكل البشر والتغلب على الأزمات المحيطة بهم، والسبب في ذلك يعود إلى أنها لم تعن بتربية الضمير الإنساني وتهذيب مشاعره وعواطفه.

لقد عالج علماء الإسلام قديماً وحديثاً مسألة السياسة فكتبوا وألفوا عنها وخاضوا غمارها ولهم مواقف مشرفة بذلك تزخر صفحات التاريخ بها، أثبتوا بذلك بأن السياسة الحقيقية هي من صميم الإسلام، فهذا الشيخ محمد الحسين آل كاشف الغطاء يجيب عن تدخله في السياسة (بأنها من واجباتي وأراني مسؤولاً عنها أمام الله والوجدان وهي من وظائف)، كما قام الميرزا الشيرازي الكبير بالتدخل ضد الوجود البريطاني في إيران لما استشرى وأخذ يهدد اقتصاد البلاد فأصدر فتواه الشهيرة بتحريم التباك (التبغ) مما أدى إلى خروج الإنجليز من إيران، وكذلك الشيخ محمد تقي الشيرازي الذي قاد الثورة عام ١٩٢٠م في العراق ضد الإنجليز وأجبرهم على مغادرة العراق، إلى موقف السيد المجاهد وغيرهم من العلماء الأعلام.

وأما سماحة الإمام الراحل آية الله العظمى السيد محمد الحسيني الشيرازي (أعلى الله درجاته) فقد خاض غمار السياسة خلال تصديه

للمرجعية الدينية منذ أكثر من نصف قرن، بمواقفه المشرفة ضد الطغاة، والكتابة والتأليف ومقارعة الظلمة وفضحهم وكشف مخططاتهم، مما حملته الكثير من المضايقة والمطاردة والإبعاد عن الوطن ثم الحجز والإقامة الجبرية في بيته طيلة عشرين عاماً، ومنها التحق بالرفيق الأعلى محتسباً شهيداً يشكو ظلم الظالمين، في الثاني من شوال عام ١٤٢٢هـ.

لقد كتب سماحته في (موسوعة الفقه: كتاب السياسة) في مجلدين هما الجزء (١٠٥ و ١٠٦)، وكتب أيضاً (كفاحنا) و(تلك الأيام) و(كيف ولماذا أخرجنا من العراق؟) و(السييل إلى إنهاء المسلمين) و(الصياغة الجديدة) و(ممارسة التغيير) و(الحكم في الإسلام) و(طريق النجاة) و(إذا قام الإسلام في العراق) و...

وهذا الكتاب (استفتاءات حول السياسة الإسلامية) هو مجموعة من الأسئلة وجهت إلى سماحته تناولت مختلف أبواب السياسة وقد أجاب عنها مبيناً آفاق السياسة الإسلامية الرحبة، قام بإعدادها وتبويبها فضيلة العلامة الشيخ جعفر الحائري (حفظه الله) وقد قامت مؤسسة المجتبي بطبعها ونشرها بمناسبة الذكرى السنوية الأولى لرحيل الإمام الشيرازي (رضوان الله عليه) لما فيها من الفائدة، سائلة المولى أن ينفع بهذا الكتاب كما نفع بغيره، وأن يمن على سماحة الإمام بالمغفرة والرضوان وعلو الدرجات، والحمد لله أولاً وأخراً.

ملاحظة: (العبارات المائلة الموجودة بين قوسين هي من تعليق المعد).

مؤسسة المجتبي للتحقيق والنشر

بيروت لبنان ص.ب: ١٣ / ٥٩٥١

بسم الله الرحمن الرحيم

الفكر السياسي والحضارة

أسباب الانحراف

س: ما هي أسباب وعوامل الانحراف السياسي؟

ج: منها: ضعف الإيمان، وقلة الوعي، وفساد الأنظمة الاجتماعية والسياسية.

الحضارة والفكر

س: يقال إن الحضارة السياسية تستند إلى الفكر السياسي وهذا يعني أن الفكر سابق على الحضارة، وربما تنتج الحضارة فكراً جديداً؟

ج: الفكر قد يستند إلى الحضارة والحضارة قد تستند إلى الفكر وذلك باختلاف المصاديق وكل منهما يؤثر في الآخر.

س: إذا كانت الحضارة السياسية تنتج فكراً فهل تتجاوز الحضارة نفسها من خلال هذا الفكر أم أنها تعيد إنتاج نفسها؟

ج: يمكن أن توسع أو تعمق الحضارة.

البعد الواحد

س: ما هي الأسباب التي تجعل الفرد ذا بعد واحد في تحركه السياسي؟

ج: عدم السعة في المعرفة، فإن الحياة ذات أبعاد.

كوادر الحركة الإسلامية

س: كيف تعالج هذه المشكلة (البعد الواحد) حينما يصاب بها أفراد داخل الحركة الإسلامية؟

ج: بالوعي، مقروناً بالحكمة والموعظة الحسنة، والجدال بالتي هي أحسن.

المجتمع الإسلامي المعاصر

س: نلاحظ أن المجتمع الإسلامي اليوم ليس كما كان عليه في العصور الإسلامية السابقة برأيكم ما هي أفضل السبل لإعادة المجتمع

الإسلامي إلى سابق عهده؟

ج: إن إعادة المجتمع الإسلامي إلى سابق عهده تكون بالأسس التالية:

١/ التنظيم الإسلامي الذي يراعى فيه جانب التنظيم من ناحية، وجانب الحرية من ناحية أخرى، مضافاً إلى تطبيق الشورى فيه، حتى يكون التنظيم هيكلاً استشارياً في العمل.

قال سبحانه؟: وَأُنَبِّئْنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَوْزُونٍ().؟

وقال الإمام أمير المؤمنين عليه السلام: «أوصيكمما بتقوى الله ... ونظم أمركم»().

٢/ التوعية الكاملة المناسبة للعصر، في مختلف ميادين السياسة والاقتصاد والاجتماع، فقد ورد في الزيارة: «وساسه العباد»().، و «من لا معاش له لا- معاد له»، وقال الإمام أمير المؤمنين عليه السلام: «اجعل نفسك ميزاناً فيما بينك وبين غيرك فأحبب لغيرك ما تحب لنفسك، وكره له ما تكره لها ولا تظلم كما لا تحب أن تُظلم، وأحسن كما تحب أن يُحسن إليك»().

٣/ السلم: قال سبحانه؟ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السَّلْمِ كَافَّةً().، وشعار الإسلام: السلام.

٤/ الجماهيرية: فلا يكون التنظيم صنماً يعبد، فإن كل حركة اتخذت الصنمية انفصلت عن الجماهير وبذلك تذوى وتذبل.

٥/ الاكتفاء الذاتي فكل محتاج إلى غيره مقود له، وبذلك يفقد صفة القيادة، قال أمير المؤمنين عليه السلام: «احتج إلى من شئت تكن أسيره، واستغن عن من شئت تكن نظيره، واحسن إلى من شئت تكن أميره»().

إنقاذ الأمة

س: ما نراه في الواقع أن المجتمع الإسلامي قد استفحلت فيه الأمراض، وقد انطبق على جملة منهم قوله سبحانه وتعالى؟: فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا().، فما هو الطريق إلى جمع كلمة المسلمين وإنقاذهم مما هم عليه الآن من الذل والتخلف؟

ج: اللانزيم على جماعة من المؤمنين التخطيط السليم لأجل الوصول إلى الهدف جمع كلمة المسلمين وإنقاذهم من براثن التخلف والذل، والتخطيط يبدأ بالتكوين والتنظيم بكل هدوء وحزم وتعقل، ثم بوضع الأسس الفكرية الصحيحة المتكاملة اللاتئة المؤهلة لأن تكون بديلة عن الأوضاع السائدة، وينتهي بتجميع القوى والقدرات وتكوين الأنصار والشمولية والسعة واتخاذ سياسة اللاعنف حتى تكون بالفعل بديلاً عن النظام القائم، وبذلك تكون الجماعة قد اقتربت من هدفها المنشود، وتمكنت من إقامه حكم الله في الأرض، بما لا مثيل له في الأنظمة المعاصرة، لا من حيث الحرية، ولا من حيث السلام، ولا من حيث الرفاه.

فشل الفكرة

س: عند ما تفشل تجربته ما.. من الذي يتحمل المسؤولية: الفكرة أم الذين يحملون هذه الفكرة؟

ج: أحياناً هذا، وأحياناً ذاك (الفكر إذا كان دخيلاً على الأمة الإسلامية فهو السبب في فشل التجربة، وأما إذا كان الفكر أصيلاً ولم تدخل عليه شائبة، فالإشكال يكون في التطبيق، والمسؤولية تقع على عاتق حملة الفكر والمنفذين).

شمولية الفكر الإسلامي

س: يرى البعض أن «الفكر الإسلامي المعاصر لم يستطع إلى حد الآن صياغة منظومة فكرية تصل إلى مستوى النظرية أو المذهب في المجال الاجتماعي على العموم وفي مجال فلسفة التاريخ على وجه الخصوص»، فما هو تعليقكم على هذا الكلام؟

ج: غير صحيح، بل كل شيء مصاغ، والفكرة الإسلامية السياسية وغيرها واضحة ومذكورة في القرآن والروايات وكتب الفقهاء (وهناك العديد من الكتب المؤلفة في هذه المجالات قديماً وحديثاً).().

موقف الإسلام من العولمة

س: هلا ذكرتم لنا موقف الإسلام من العولمة السياسية والاقتصادية وغيرها؟

ج: صحيح في الإطار الإسلامي()..

مواجهة الغزو الفكري

س: كيف نواجه الغزو الفكري والثقافي الذي استفحل خطره في عالمنا الإسلامي والعربي المعاصر؟
ج: بالفكر الإسلامي الوارد في القرآن الكريم وسنة رسول الله صلى الله عليه و اله وعترته الطاهرة عليهم السلام فإنه هو السلاح أمام ذلك الفكر.

علمي لا علماني

س: هناك من يتحدث عن علمانية الإسلام، فهل يمكن أن نسمح بمقاربه إسلامية علمانية؟
ج: لا شك أن الإسلام علمي، لا علماني بالمعنى المصطلح.

الرؤى السياسية

السياسة علم

س: هل السياسة الإسلامية علم؟

ج: نعم علم.

السياسة والمكر

س: يقول أمير المؤمنين على عليه السلام: «لولا أن المكر والخديعة في النار لكنت أمكر الناس» (١)، والسياسيون يقولون: لولا الخداع والمكر لما يمكن الوصول إلى الأهداف المنشودة، ما رأيكم في هذه المقولات؟

ج: السياسة الإسلامية شيء، والمكر والخداع شيء آخر (٢)، قال الإمام أمير المؤمنين عليه السلام: والله ما معاوية بأدهى منى ولكنه يغدر ويفجر (٣).

الاضطلاع بالسياسة

س: هل يجب الاضطلاع بالسياسة؟

ج: نعم بالنسبة إلى من هي محل ابتلائهم كفاثياً.

إزاحة الاستبداد

س: ما هو الطريق الأمثل والأفضل لإزاحة الدكتاتوريات التي تحكم العالم الإسلامي اليوم؟

ج: الثقافة والتنظيم.

لا للقوميات

س: ما هو رأى الإسلام في القوميات؟

ج: ليس في الإسلام قوميات، قال تعالى في القرآن الحكيم: «إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ» (٤).

اليأس من رحمة الله

س: هل اليأس من التغيير نحو الأفضل، ومن ثم الاستسلام للوضع الفاسد نوع من اليأس من رحمة الله تعالى؟

ج: نعم.

لا يأس من رحمة الله

س: هناك من يعتقد بعد الحوادث السياسية الأخيرة خلال الخمس عشرة سنة الماضية أننا لا يمكننا إقامة دولة على أساس المبادئ الإسلامية ذات النزاهة الأصلية، مثل التي دعا إليها الإمام على أمير المؤمنين عليه السلام فلم نبذل جهوداً طائلة لهدف لا يمكن تحقيقه، سيما مع وجود أعداء عالميين ومحليين لا- يتورعون عن ارتكاب أعظم المجازر لأجل الوقوف أمام المد الإسلامي والحفاظ على عروشهم كما فعلوا في الحرب العراقية الإيرانية، وأخيراً في حرب الطاغية صدام ضد انتفاض الشعب العراقي المسلم والتعتيم العالمي

على مأساة هذا الشعب وإبادة خيراته ومقدساته، وهكذا القضية الفلسطينية وكل قضايا الشعوب الإسلامية، فما هو رأى سماحتكم فى ذلك؟

ج: لا- يأس من روح الله إطلاقاً ويلزم تهيئة مقومات الإصلاح من المنظمة العالمية الإسلامية وغيرها، (وينبغى أن تكون هذه الأمور محفزة للعمل الدؤوب من أجل التغيير نحو الأحسن، وباعته للأمل فى نفوس الأمة بشكل عام وفى نفوس العاملين والمجاهدين بصورة خاصة).

س: أثبتت التجارب السابقة والمعاصرة بأنه لا يمكن تطبيق الشريعة الإسلامية السمحاء بحذافيرها، فلماذا السعى المستمر وراء تطبيق ذلك، بالرغم من تكالب الأعداء على من يريد إعادة حكومة الرسول صلى الله عليه و اله والإمام أمير المؤمنين على عليه السلام؟
ج: كالسابق.

الحركات الفكرية الإسلامية

س: يقول البعض إن الإنتاج الفكرى عند الحركات الإسلامية فى الغالب جاء كرد فعل لمصادماته مع الواقع؟
ج: كلا.

التغيير مسؤوليه العلماء

س: كيف ومتى اتجهتم إلى التغيير؟

ج: الإصلاح أمر طبيعى فى كل البشر، وقد يوفق إنسان لتطبيقه خارجاً بمشيئة الله سبحانه وتعالى.
مصطلح الديمقراطية

س: هل تستسيغون استخدام مصطلح (الديمقراطية) فى الكتابات الإسلامية؟

ج: لا إشكال فى استخدام الاصطلاح، وإنما الأفضل استعمال المصطلحات الإسلامية (مثل الشورى، الاستشارة).
دولة الإنسان أم الإسلام

س: ماذا يراد بدولة الإنسان وهل تختلف عن دولة الإسلام، وهل يجوز من الناحية الشرعية أن نسحب شعار (إقامة الدولة الإسلامية) لصالح شعار آخر عام وفضفاض هو إقامة دولة الإنسان؟

ج: الدولة الإسلامية المبنية على الأسس الشرعية الصحيحة هى دولة الإنسان الواقعية بما تحويه الكلمة من معنى.
التعايش مع الآخرين

س: كيف سيكون وضع الحالة الإسلامية فى ظل الدولة الإسلامية، وهل سوف تدخل اللعبة السياسية بما يعنيه ذلك من الدخول فى علاقات سياسية حتى مع الأعداء؟

ج: الدولة الإسلامية هى الدولة الصحيحة المبنية على قواعد إنسانية وليست فيها ألعيب، نعم فيها المعاشة السلمية مع الآخرين فى الحدود المقررة شرعاً.

مقومات التغيير

س: ما الذى يقود عملية التغيير فى هذا العصر، هل الإسلام بنفسه فقط، أم الأحزاب، أم الفكر والعقيدة الأيدولوجية حتى المأخوذة من الرأسمالية أو الاشتراكية؟

ج: الإسلام فكراً، والفقهاء المراجع قيادة، والهيئات والمنظمات والأحزاب الإسلامية التى تخضع للقيادة المرجعية أداة للتغيير.
الإسلام سر التقدم

س: هل تعتبرون أن الإسلام حدى بالثقافة العربية إلى الأمام؟

ج: لا شك أن العرب تقدموا بالإسلام، قال تعالى: ? وَإِنَّهُ لَدِكُّمُ لَكَّ وَلِقَوْمِكُمْ وَسَوْفَ تُسْأَلُونَ().

الإسلام والرسالات السابقة

س: هل صحيح أن الأسلوب النبوي تأثر بما قبله من الرسالات، كالمسيحية واليهودية وما أشبه؟

ج: الرسالة المحمدية هي مكمله للرسالات السماوية السابقة عليها.

الحكومة العالمية الواحدة

س: هل يمكن تأسيس الحكومة العالمية الواحدة؟

ج: نعم كما كانت في السابق ولكن على النهج الصحيح (وفق موازين القرآن الكريم والسنة الشريفة المروية عن رسول الله صلى الله عليه و اله وأئمة أهل البيت عليهم السلام).

السلم والعنف

لا عنف في الإسلام

س: هل تجوز أعمال العنف والإرهاب؟

ج: لا يجوز أى نوع من أعمال العنف والإرهاب فإنه يوجب إيذاء الناس وتشويه سمعة الإسلام والمسلمين.

بين السلم والعنف

س: هل الأفضل انتهاز أسلوب (السلم) في العمل الإسلامي، أو أسلوب (العنف)؟

ج: بل أسلوب السلم.

حرمة العنف

س: هل يجوز للحكومة الإسلامية اتخاذ سياسة العنف؟

ج: يجب على الحكومة الإسلامية تطبيق سياسة اللاعنف في الحكم، فإن الإسلام هو دين السلم والسلام، والصلح والوثام، لا العنف والإرهاب، والحرب والدمار، فالرفق واللين مستحب في كل الأمور، وفي خصوص الحكم واجب، والعنف والخرق مكروه في كل الشؤون، وفي خصوص الحكم حرام.

السلم حتى مع الأعداء

س: من الواضح أن الإسلام يدعو إلى السلم، كما أن السلام شعار الإسلام، لكن هل يمكن القول إنما ذلك بين المسلمين فقط بدليل

قوله تعالى؟ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ؟(١)؟

ج: لقد حرص الإسلام على السلام، حتى مع الأعداء، قال سبحانه وتعالى؟: ادْفَعِ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ

وَلِيٌّ حَمِيمٌ(٢)، وقد قال الإمام السجاد عليه السلام: «اللهم صل على محمد وآله وسددنى لأن أعارض من غشنى بالنصح، وأجزى من

هجرنى بالبر، وأثيب من حرمنى بالبذل، وأكافى من قطعنى بالصلة»(٣)، وفى القرآن الكريم؟: وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْتَنِحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ

عَلَى اللَّهِ(٤)، وقال سبحانه؟: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السَّلْمِ كَافَّةً(٥)؟.

أما قوله سبحانه؟: أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ(٦)،؟ فهو فى قصوى حالات الاضطراب، كالعلمية الجراحية الخطرة، ولذا كان الرسول

الأعظم صلى الله عليه و اله والأئمة (صلوات الله عليهم أجمعين) يخففون أسباب العداء ويقلصونها كما ورد عنه صلى الله عليه و اله:

«اذهبوا فأنتم الطلقاء»(٧).

بين القوى الإسلامية

س: هل يجوز لقوة عامله فى الساحة الإسلامية أن تضرب قوة إسلامية أخرى؟

ج: كلاً- (كما قال تعالى؟: وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا(٨)،؟ وقال سبحانه؟: وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ(٩)،؟ ولا

شك سوف تكون الفائدة لأعداء الإسلام).

دين العنف أم السلم

س: هل الإسلام دين العنف والهجوم المسلح والاقترام بالقوة لأجل إدخال الناس فيه، أم أنه دين السلم والاختيار والحوار؟

ج: قال تعالى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السَّلْمِ كَافَّةً.()

وقال سبحانه: لا إكراه في الدين.()

الأصل في الدعوة

س: هل الإسلام يتبنى العنف لانتشاره، كما يتهمه الغربيون استناداً للفتوحات التي قام بها بعض المسلمين الأوائل، أم الأصل هي

الدعوة بالحكمة والموعظة الحسنة والجدال بالتي هي أحسن كما ينص عليه القرآن الحكيم أما العنف فهو لأجل الدفاع عن هذا

الأصل ليس أكثر؟

ج: لا يكون العنف إلا في أقصى موارد الضرورة ولأجل الدفاع فقط، كما فعله الرسول صلى الله عليه و اله.

مظاهرات ضد السلطة

س: نحن نخرج في احتجاجات ومظاهرات ضد السلطة الظالمة فنحرق الإطارات فيأتي رصاص فيسقط قتيل فهل هذا شهيد؟

ج: يحتاج إلى إذن مرجع التقليد.

احتجاجاً على الدول الجائرة

س: سماحة السيد تطرحون في الكثير من كتبكم ضرورة اتخاذ منهج اللاعنف، فنحن نخرج بمظاهرات احتجاجية سلمية وقوات الأمن

والشرطة تتعامل معنا بالقوة وبإطلاق الرصاص فهل يجب علينا الدفاع عن النفس فتتحول هذه المظاهرات من السلمية إلى العنف؟

ج: اللازم اللاعنف.

التعددية السياسية والتنافس الحر

التكتلات النقيية

س: هل يبيح الإسلام التكتلات النقيية المستقلة؟

ج: نعم بشرط أن لا تكون مخالفة لقوانين الإسلام.

الإضرابات والمظاهرات

س: هل يحق للدولة منع الإضرابات والمظاهرات التي تطالب بحق مشروع؟

ج: كلا.

التجمعات الإسلامية والوطنية

س: هل للدولة حق في إلغاء التجمعات الإسلامية أو الوطنية المخلصة؟

ج: كالسابق.

التزوير في الانتخابات

س: هل يجوز التزوير في الانتخابات؟

ج: كلا.

بين التعددية والاتحاد

س: تعدد المراكز الإسلامية لأسباب تعدد اللغات أو تعدد العادات، أو بسبب البعد والقرب من مراكز الأشخاص، أو لأسباب التقارب

والتباعد الفكري بين الأشخاص، هل يعد ذلك تمزيقاً للصف الواحد، المفروض إيجاده والحفاظ عليه بين المهاجرين في بلدان المهجر، أم أن الطريق إلى الاتحاد هو وحدة القلوب والتفاهم والتنسيق وتبادل الزيارات واللقاءات بين أفراد المراكز وعدم التنازع بالألقاب ونبد العناد والتكبر؟
ج: نعم الثاني، ولا بأس بالتعدد.

الحرية الإسلامية

معنى الحرية

س: هل من تعريف بسيط للحرية؟

ج: الحرية أصل يعطى للإنسان الحق في أن يختار أى شيء أو يقول أى كلام أو يفعل أى فعل أو ... حسب إرادته مع مراعاة الحدود الشرعية، كما تقرر ذلك في العقل والشرع.

الحرية حق الجميع

س: هل الحرية حق لكل الناس أم لفئة خاصة؟

ج: حق لكل الناس.

حدود الحرية

س: ما هي حدود هذه الحرية، هل يقتصر نفوذها على المجالين السياسى والاجتماعى أو أنه يتعدى ذلك إلى المسائل المرتبطة بالعقيدة والتفكير؟

ج: الحرية لا تنحصر في مجال دون آخر، إلا ما يخالف الشرع ويضر بالآخرين.

حرية الإنسان

س: هل الإنسان حر في أعماله؟

ج: كل إنسان حر في عمل كل شيء ما عدا المحرمات وهي قليلة جداً، إضافة إلى أن المحرمات التي عند المسلمين لا يؤخذ بها غير المسلمين في إطار قانون (الإلزام) على ما ذكرنا تفصيل ذلك في كتاب (الفقه: القواعد الفقهية). قال صلى الله عليه و اله: «إنه من دان بدين قوم لزمته أحكامهم».

ولا يخفى إن الناس إنما أقبلوا نحو الإسلام أو أقبلوا إلى الدخول في بلاد الإسلام والعيش فيها تحت لواء الإسلام كما هو ظاهر لمن راجع التاريخ لأنهم رأوا في الإسلام وفي بلاد الإسلام هذه الحريات الواسعة حيث لم تتوفر في أية بقعة من بقاع الدنيا تحت أى دين أو قانون أو حكومة، كما إن الأمر كذلك بالنسبة إلى الحكومات الحالية والتي تسمى بالعالم الحر رغم أنه عالم حر بالنسبة إلى سائر بلاد العالم اليوم لا بالنسبة إلى الحكومة الإسلامية الصحيحة.

الحرية والفوضى

س: ألا توجب هذه الكثرة من الحريات الفوضى؟

ج: إنها لم تستلزم الفوضى طيلة التاريخ الإسلامى في مدة ثلاثة عشر قرناً إلى أن دخلت بلاد الإسلام تحت حكم القوانين الغربية وأوقعت المسلمين فيما لا يحصى من المشاكل والمآسى.. وإنى قد رأيت بنفسى كثيراً من الحريات الإسلامية قبل نصف قرن في العراق وقد فقدناها بعد الحرب العالمية الثانية وقد أشرت إلى بعضها في كتاب (بقايا حضارة الإسلام كما رأيت). مضافاً إلى أن ما نراه في بلادنا من فوضى واضطرابات هو نتيجة لتحكم الاستبداد والديكتاتورية.

حرية المسلمين

س: هل المسلمون في الدول الإسلامية يعدون أحراراً، وما هي الحريات التي يمنحهم الإسلام؟

ج: المسلمون جميعاً أحرار في كافة الدول الإسلامية، في السفر والإقامة، والزراعة والبناء، والعمل والتجارة، ونشر الكتب والمجلات والجرائد، والاستفادة من الإذاعة والتلفزيون، وفي تأسيس الأحزاب والتكتلات، وفي التأليف والخطابة والزواج، وجميع النشاطات الاجتماعية والثقافية والاقتصادية والسياسية وغيرها، إلا في المحرمات الشرعية، ولا يحق لأحد منعهم من الأمور المذكورة.

الحريات في الدولة الإسلامية

س: ما هي الحريات التي يلزم على الدولة الإسلامية توفيرها لرعاياها؟

ج: على الدولة الإسلامية إطلاق كافة الحريات للمواطنين في كل الأبعاد ضمن الإطار الإسلامي كحريّة العقيدة والرأى والزراعة والاكتساب والتجارة والصناعة وإنشاء المصانع والمعامل والدخول في الوظائف والسفر والإقامة والانتقال من بلد إلى بلد بنفسه أو بكسبه والعمارة وحيازة المباحات ونصب المحطات الإذاعية والتلفزيونية وتأسيس المطابع وإصدار الصحف والجرائد والمجلات وتشكيل الأحزاب والمنظمات إلى غير ذلك. وقد ذكرنا تفصيل ذلك في كتاب (الفقه: الحريات).
الأنبياء عليهم السلام والحريات

س: ذكرت في بعض كتبكم أن مهمة الأنبياء عليهم السلام إعطاء الحريات للبشر، فما هذه الحريات؟

ج: مهمة الأنبياء عليه السلام هي تحرير الإنسان من نوعين من الضغوط: ضغوط داخلية وضغوط خارجية، فالضغوط الداخلية هي الأمراض النفسية والانحرافات والشهوات والنزعات الهدامة، والضغوط الخارجية هي القوانين والأحكام الجائرة والظلم السياسي والاقتصادي والاجتماعي، وهذان النوعان تلخصهما الآية الكريمة حيث تقول في بيان مهمة رسول الله صلى الله عليه واله؟ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ (١) فالإصير يعني الضغوط النفسية الداخلية والأغلال تعني الضغوط والقيود الخارجية، علماً بأن الحريات الإسلامية هي أكثر من حريات الغرب بأضعاف مضاعفة.

الأحزاب والتنظيمات

حريّة الأحزاب

س: ما هو الحكم الشرعي في تأسيس حزب أو تشكيل مجموعة أو إقامة منظمة من دون الحصول على مجوز قانوني من الدولة؟

ج: تأسيس الأحزاب والمنظمات والتكتلات الدينية وما أشبه مما لا تخالف الشرع جائز.

حدود عمل الأحزاب

س: ما هي الحدود المسموح بها لعمل الأحزاب السياسية؟

ج: يحق لكل حزب أن يعمل ضمن الإطار الإسلامي من أي مذهب أو قومية كان.

التكتلات الحزبية والتنظيمية

س: ما هو نظر الإسلام بالنسبة إلى التكتلات الحزبية والتنظيمية؟

ج: يجوز التكتل والتنظيم إذا لم يشتمل على ما يخالف الإسلام.

بين الأحزاب المتنافسة

س: قال تعالى: ﴿وَلَا تَسِبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسِبُّوا اللَّهَ عَدُوًّا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾، ولكننا نرى أن الأحزاب الموجودة في الساحة والمتنافسين في العمل يشتم كل منهم الثاني، فما رأيكم في الموقف؟

ج: التنافس من أجل الخير ينبغي أن يكون إيجابياً، والسبب لا يؤدي إلى التنافس الشريف، بل يؤدي إلى التناحر وهو محرّم. (كما قال تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾) وقال سبحانه: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾، وقال تعالى: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ

أَفْتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا؟.

الأحزاب الإسلامية

إجازة الفقيه

س: التنظيم والحزب الإسلامي الذي يتطلع لقيادة الأمة ويعمل نحو التغيير السياسي وهذا يقترن في الغالب مع التضحيات والدماء، هل يستلزم الاستناد إلى ولاية الفقيه ليجوز له ما لا يجوز لغيره، أم أنه يستطيع العمل من دون إذن الفقيه الجامع للشرائط والاكتفاء بعدول المؤمنين؟

ج: يلزم إجازة الفقيه الجامع للشرائط.

الانتماء للأحزاب

س: ما حكم الانتماء للأحزاب والحركات الإسلامية؟

ج: إذا كان القائد الأعلى (للحزب أو الحركة أو التنظيم) فقيهاً جامعاً للشرائط، أو كان الحزب بإجازته جاز.

الانتماء إلى التنظيمات الإسلامية

س: هل يجوز الانتماء إلى التنظيمات الإسلامية؟

ج: التنظيم الصحيح الذي لا يخالف الشرع، لا بأس به.

الأحزاب غير الإسلامية

تشكيل الأحزاب غير الإسلامية

س: هل تسمح الدولة الإسلامية بتشكيل الأحزاب غير الإسلامية؟

ج: الأحزاب غير الإسلامية إن كانت أحزاباً وطنية تريد بناء الوطن فهي مجازة وكذلك بالنسبة إلى أحزاب الأقليات في إطارهم

الخاص. نعم لا يحق لحزب أن يدعو إلى ما يضاد الإسلام.

الأحزاب المنحرفة

س: ما هو الموقف من الأحزاب العلمانية والمنحرفة، هل يلزم مقاطعتهم أو يجوز مصاحبتهم للسعي في هدايتهم؟

ج: يلزم العمل على هدايتهم وإرشادهم.

الأحزاب غير الشرعية

س: من انضم إلى حزب لا إسلامي معتقداً به فهل يحكم بكفره؟

ج: مجرد الانضمام لا يوجب الحكم بالكفر، وإن كان حراماً.

الدكتاتورية والحزب الواحد

لا للاستبداد

س: هل يحق لحزب واحد الاستبداد بالحكم؟

ج: كلاً.

التعددية الحزبية

س: إذا استبد حزب واحد بالحكم فما هي وظيفة الأمة تجاهه؟

ج: السعى لتعدد الأحزاب الحرّة.

المستبد العادل

س: ما المقصود بفكرة المستبد العادل، وهل يصح استعمال هذا التعبير في الخطاب الإسلامي، وهل يمكن أن يكون الحاكم المسلم العادل مستبدًا؟

ج: كلا (فإن العدالة تتنافى مع الاستبداد).

القوانين الإسلامية والوضعية

قوانين غير شرعية

س: هل يجوز خرق القوانين الوضعية المخالفة للشريعة الإسلامية كقوانين الضرائب والحدود ونحوهما؟

ج: كل قانون خالف الإسلام فهو باطل.

الحدود الجغرافية

س: هل الحدود المفتعلة صحيحة في الإسلام أم لا؟

ج: ليس في الإسلام حدود بين البلاد.

تشريع القانون والمصلحة

س: هل يجوز تشريع القوانين استناداً إلى المصلحة؟

ج: إذا كان المشرع شوري الفقهاء حسب قانون «لا ضرر» أو قانون «الأهم والمهم» جاز، وإلا فلا.

الدستور والقوانين الوقتية

س: هل يصح إدراج وتدوين القوانين الوقتية المستندة إلى الضرر والخرج وما أشبه في الدستور؟

ج: كلا.

من قوانين المرور

س: إذا أصدرت الدولة قراراً يلزم سائقي السيارات بوضع حزام الأمان أثناء سيارته، فهل يجب الالتزام بذلك؟

ج: إذا كانت الدولة شرعية، أو خاف الضرر على نفسه وجب الالتزام.

إرجاع القوانين الإسلامية

س: هل أن العمل لتبديل القوانين الوضعية بالقوانين الإسلامية واجب عيني أو كفائي؟

ج: واجب عيني.

الرقابة والتجسس

حرمة التجسس

س: هل يجوز للدولة التجسس على المواطنين المسلمين؟

ج: لا يجوز التجسس إلا على الأعداء المحاربين، وتصح الرقابة على موظفي الدولة لغرض استقامتهم في أداء الوظيفة.

التجسس

س: ما حكم التجسس على المسلمين؟

ج: يحرم التجسس على المسلمين ووضع الجواسيس عليهم.

معاقبة الجاسوس

س: هل تجوز معاقبة الجاسوس؟

ج: يلاحظ الأهم والمهم.

الرقابة على الإعلام

س: هل يجوز للدولة فرض الرقابة على الكتب والصحف والمجلات الإسلامية؟

ج: كلا.

الإقامة والسفر

بين المواطن والأجنبي

س: هل يجوز التفريق في الحقوق والواجبات بين ما يصطلح عليه بـ «المواطن» و «الأجنبي»؟

ج: إذا كان كل منهما مسلماً لا يجوز قطعاً.

منع السفر

س: هل يجوز منع إنسان من السفر؟

ج: كلا.

الإقامة الجبرية

س: الإقامة الجبرية ما تعريفها، وما حكم من أمر بها ظلماً؟

ج: لا يجوز ذلك، وللتعريف يراجع كتاب الفقه: الحقوق والجهاد والسياسة().

الضرائب ومصادرة الأموال

الضرائب في الإسلام

س: ما هي الضرائب المقررة في الإسلام؟

ج: هي أربعة: الخمس، والزكاة، والجزية (هذه الضريبة متعلقة بأهل الذمّة فقط مقابل صون دمائهم وأعراضهم وأموالهم من قبل

الدولة الإسلامية)، والخراج.

الضرائب غير الشرعية

س: هل يجوز أخذ ضرائب أخرى غيرها؟

ج: ليس هناك في الإسلام ضرائب أخرى ولا يجوز أخذها.

ضرائب الإرث

س: ما هو الحكم في فرض الضرائب على الإرث؟

ج: لا ضريبة على الإرث إطلاقاً، وهذا العمل غير جائز.

الضرائب والدولة الإسلامية

س: هل يجوز للدولة الإسلامية أخذ الضرائب؟

ج: لا يجوز أخذ أي نوع من الضرائب ما عدا الحقوق الشرعية المذكورة في الفقه، وهي: الخمس والزكاة والجزية والخراج.

مصادرة الأموال

س: هل يجوز مصادرة أموال المسلمين إذا كانوا محاربين؟

ج: يجرى عليهم قانون؟ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا().؟

السجن والإبعاد عن البلد

س: هل يجوز إلقاء القبض على الأشخاص ونفيهم وإخراجهم من البلد وسجنهم؟

ج: لا يجوز إلقاء القبض على الأشخاص أو نفيهم وإخراجهم عن البلد أو سجنهم، إلا في الموارد المقررة شرعاً، وفي الموارد الشرعية يجب العمل وفق الحدود الشرعية.

الانقلابات العسكرية

لا للانقلابات العسكرية

س: ما رأيكم في الانقلابات العسكرية في البلاد الإسلامية؟

ج: يلزم أن يكون الحكم لشورى الفقهاء المراجع، بالتعاون مع الأحزاب الإسلامية، وما عدا ذلك ليس صحيحاً.

تأييد الانقلاب

س: وما هو حكم تأييد هذه الانقلابات العسكرية؟

ج: الفقهاء لا يؤيدون هذه الانقلابات العسكرية، إلا إذا كان الانقلاب حسب الموازين الشرعية (كما إذا كان حسب رأى أكثرية الأمة مدعوماً من قبل شورى الفقهاء المراجع).

القائم بالانقلاب

س: لو فرض أن القائم بالانقلاب العسكرى رجل معروف بالتدين والصلاح فهل يجوز تأييده؟

ج: اختيار الحاكم فى غير المعصوم عليه السلام بأكثرية آراء الأمة مع تأييد شورى المراجع.

ولاية الفقيه

الفقيه الواحد أم شورى الفقهاء؟

س: هل ترون الولاية للفقيه الواحد أم للفقهاء؟

ج: الولاية لشورى الفقهاء المراجع.

هل ولاية الفقيه مطلقه؟

س: هل ولاية الفقيه أو الفقهاء مطلقه أم مقيدة؟

ج: مقيدة بالإطار الإسلامى.

بين الفقيه والفقيه الآخر

س: هل يجوز لفقيه منع فقيه آخر من إبداء وجهة نظره فى المسائل الفقهية والاجتماعية والسياسية؟

ج: لا يجوز إطلاقاً.

الفقيه الحاكم

س: إذا كان الفقيه حاكماً على المسلمين وبيده زمام السلطة هل يجب على غيره من الفقهاء أن يطيعوا حكمه؟

ج: لا، وإنما اللازم شورى الفقهاء المراجع.

لا استبداد فى الحكم

س: ما هو نوع الحكم في الإسلام؟ وهل يجوز الاستبداد في الحكم؟

ج: الحكم في الإسلام بالنسبة لغير المعصومين عليهم السلام هو بأكثرية الآراء وبالشورى، كما يجب توفر بقية الشروط الشرعية أيضاً، ولا يجوز الاستبداد في الحكم.

الأحكام العامة والعناوين الثانوية

س: من له الصلاحية في تشخيص الأحكام العامة؟

ج: تشخيص الأحكام العامة وموضوعاتها، والعناوين الثانوية العامة وإجراؤها في المجتمع، يتوقف على تأييد شورى الفقهاء المراجع.

شورى الفقهاء وإدارة الدولة

الحكومة الشرعية

س: مصطلح (الحكومة الشرعية) ورد في مسائل كثيرة، فما معناها ومصاديقها؟

ج: إذا كانت بإشراف شورى الفقهاء المراجع.

بين شورى الفقهاء وولاية الفقيه

س: هل شورى الفقهاء المراجع تعارض ولاية الفقيه؟

ج: شورى الفقهاء عين ولاية الفقيه (إلا أن الولاية والسلطة لمجموعة من الفقهاء، لا لفقيه واحد فقط).

ممثل المذاهب الأخرى

س: من يمثل غير الشيعة في مجلس الفقهاء المراجع؟

ج: الذى يمثل غير الشيعة فى هذه الشورى هم فقهاء العامة المرضيون عند أكثريتهم بنحو تكون أكثرية كل من الفريقين نافذة فى طائفته، وأكثرية كلا الفريقين معاً نافذة فى المشتركات، على ما فصلناه فى كتاب (كيف نجمع شمل المسلمين؟)().

ممثل الأديان الأخرى

س: من يمثل غير المسلمين فى ذات المجلس؟

ج: هناك من يمثل غير المسلمين ويرعى حقوقهم فى مجلس الشورى (البرلمان) الذى ينتخب من قبل الشعب بكافة طوائفه.

عدد شورى الفقهاء

س: ماذا عن عدد أعضاء مجلس شورى الفقهاء، هل كل مرجع ينتسب إلى المجلس أم هناك صفات وضوابط خصوصاً إذا زاد عن العدد من يدعى وجود مقلدين له؟

ج: مبدئياً يتكون أعضاء مجلس شورى الفقهاء من المراجع الذين اختارتهم الأمة فى التقليد وذلك بالمقدار المعتنى به عادة، أو من وكلاء الناس المخولين فى ذلك، وأما بالنسبة إلى وصول عدد المقلدين إلى الحد المعتنى به عادة فيرجع فيه إلى أهل الخبرة.

الشورى المنتخبة

س: هل يُنتخب المراجع لمجلس شورى الفقهاء، أو يُعينون، ومن يُعينهم؟

ج: المراجع منتخبون من قبل المقلدين بشكل تلقائى، وشيئاً فشيئاً يصبح رجوع الأمة إليهم أمراً واقعياً.

الفقيه إذا لم يكن مرجعاً

س: فى حالة الانتخاب لنفرض أن الناس ارتضوا عالماً فقيهاً ليس بمرجع فقهى لهم، لكنه ضليع فى الشؤون السياسية والثقافية والاجتماعية؟

ج: الانتخاب للمراجع ليس بالصيغة المعهودة والمعروفة، بل كما وضحنا فى الجواب السابق، وإن وجد هكذا فقيه ولم يكن بمرجع

يعرض أمره على شورى الفقهاء فإن وجدوا المصلحة في دخوله معهم وصوتوا على ذلك يكون كأحدهم، وإن لم يصوتوا على ذلك يجعلونه من ضمن المستشارين الخاصين بشورى الفقهاء والذين هم من المتصلعين في كافة المجالات سواء الاقتصادية منها أو السياسية أو الثقافية أو العسكرية.

بين شورى الفقهاء وعقلاء القوم

س: لو أن عقلاء القوم في بلد ما ارتأوا رأياً بخلاف مجلس الفقهاء المراجع، فالمرجع لمن في هذه الحالة؟

ج: يتم التشاور بين العقلاء وبين الفقهاء، وفي حالة استمرار الخلاف بينهما يكون الرأى لمجلس شورى الفقهاء.

حضارة شورى الفقهاء

س: كيف أعطت ولاية شورى الفقهاء الوجه الحضارى ليس للشيعة فقط بل للمسلمين جميعاً؟

ج: لأنه يجمع كل المسلمين، على ما ذكرناه في كتاب (كيف نجمع شمل المسلمين؟).()

الصيغة المثلى للحكم

س: ما هي الصيغة المثلى لإدارة الحكومة الإسلامية في عصر الغيبة الكبرى؟

ج: بنحو شورى الفقهاء المراجع، والأحزاب الحرة المستندة إلى المؤسسات الدستورية.

كيفية تطبيق شورى الفقهاء

س: مع تعدد المراجع والتباعد الجغرافى فيما بينهم، كيف يمكن تطبيق فكرة شورى المرجعية؟

ج: بواسطة وكلائهم، وبين كل مدة ومدة يجتمعون بأنفسهم، ولذلك نظائر في العالم اليوم (كمندوبى الدول فى الأمم المتحدة، والمنظمات الدولية الأخرى).

الحكم والدولة الإسلامية

لا لكثرة الدوائر والموظفين

س: ما هو رأيكم فى كثرة الدوائر والموظفين فى الدولة؟

ج: فى الإسلام الموظفون قليلون جداً، كما ذكرنا ذلك فى كتاب (فقه الدولة)() وغيره().

الإيمان والعمل السياسى

س: فى عالم اليوم حيث العمل السياسى يقترب من الكذب والخداع هل يكون للمؤمن فى ذلك من سبيل؟

ج: لا- تلتزم بين الأمرين، فالسياسة الإسلامية نزيهة عن ذلك، كما يشاهد فى سياسة رسول الله صلى الله عليه و اله والإمام أمير المؤمنين عليه السلام، ومع الضرورة يلاحظ الأهم فى الشريعة.

مستقبل البشرية

س: على ضوء الأحداث السياسية المستجدة فى العالم، هل ترون مستقبل البشرية سائراً نحو التمزق والتشردم أم أنه يتجه نحو حكومة

عالمية عادلة موحدة؟

ج: أرى الثانى، والله المستعان.

الأزمات وأسبابها

س: يمرّ عالمنا الإسلامى اليوم بكل أطرافه بأزمات حادة فى السياسة والإدارة والاقتصاد والجامعات العلمية والدينية إضافة إلى الضياع

والتشتت ما هو السبب الأول والأساس فى هذه الأزمات؟

ج: ابتعاد الناس عن مناهج الأنبياء عليهم السلام، قال تعالى: وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا().?

وقال سبحانه؟: وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ (١).؟

الإسلام والتقدم العلمي

س: هل الإسلام يتفق مع التقدم العلمي والصناعي والتنظيم الإداري كما هو في البلاد الأجنبية؟

ج: نعم، إلاّ في المحرّمات، علماً بأن الإسلام يمنح أكبر قدر من الحريات للإنسان، وليس فيه روتين إداري ولا- كثرة الدوائر والموظفين.

الأولى في الإدارة

س: مَنْ الأولى في ولاية وإدارة مركز إسلامي أو مؤسسة دينية قائمة على أموال الناس، هل المؤسّسون الأوائل أم ذوو الكفاءات من العلماء والمؤمنين الذين يتصفون بالإخلاص؟

ج: الأولى تسليم المؤسّسات إلى ذوى الكفاءات، إلاّ إذا كان محذور هذا كله مع مراعاة الموازين الشرعية المذكورة في باب الوقف وغيره (كما لو كان غير مخلص، وخائناً للأمانة).

الأحكام الثانوية

س: هل تتفقون مع الرأي القائل بأنّ تشخيص الأحكام الثانوية في الإسلام لدى الحالات الاستثنائية الطارئة يكون بيد المرجع الأعلى الجامع لشرائط الفتوى أو شورى الفقهاء المراجع، وبعبارة أخرى من الذي يحدّد موارد الأحكام الثانوية التي يجيزها الإسلام (حالة الطوارئ) كحالات دفع الضرر الأكبر أو التقيّة وما أشبهه، سواء في الأمور الشخصية للفرد أو الأمور المتعلقة بالأمة الإسلامية أو مسلمي بلد من بلاد الإسلام؟

ج: نعم، فإن تشخيصها في الشؤون الخاصة بيد الفرد، وفي الشؤون العامة بيد شورى الفقهاء.

المستقبل للإسلام

س: لقد سقط المعسكر الشرقي وانتهت الشيوعية نهايةً مخزيةً في دارها ودار غيرها، وأصبحت الرأسمالية اليوم سيدهُ المواقف العسكرية والسياسية والاقتصادية في العالم كما يبدو فهل يرى سماحة المرجع أنّ الرأسمالية أيضاً سوف تواجه مصير الشيوعية، وإذا كان جوابكم: نعم، فهل هناك بديل عالمي محتمل؟

ج: نعم الرأسمالية أيضاً في حال السقوط، كما ذكرت ذلك في بعض كتبي وذكرت وجهه أيضاً (١)، والبديل هو القرب إلى أحكام الإسلام.

التعامل مع النظام السابق

س: كيف تتعامل الحكومة الإسلامية الجديدة مع النظام السابق وزمرته؟

ج: ينبغي على الحكومة الإسلامية القائمة، إصدار العفو العام عن كل من أجرم قبل قيام الحكم الإسلامي، كما عفا النبي صلى الله عليه واله عن أهل مكة (١)، وعفا أمير المؤمنين عليه السلام عن أهل البصرة (٢).

المعاهدات الدولية

نظرة الدولة الإسلامية إلى الدول

س: كيف تنظر الدولة الإسلامية إلى سائر الدول، وكيف يتم التعامل معها؟

ج: تنقسم سائر الدول بالنسبة إلى الدولة الإسلامية إلى قسمين:

الأول: الدول الإسلامية.

الثاني: الدول غير الإسلامية.

فبالنسبة إلى الدول الإسلامية يلزم العمل معها حسب القانون الإسلامي حيث الأمة الواحدة والأخوة الإسلامية وعدم الحدود المفتعلة، قال سبحانه: «وإن هذه أمتكم أمة واحدة» (١)، وقال تعالى: «إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ» (٢).

وأما بالنسبة إلى الدول غير الإسلامية فبحسن الجوار والمعاهدات الدولية والاحترام المتقابل.

قال تعالى: «لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ (٣) ... وَقَالَ سُبْحَانَهُ: «وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا» (٤).
الدول المجاورة وغيرها

س: كيف تتعامل الدولة الإسلامية مع الدول المجاورة؟

ج: على الدولة الإسلامية أن تتعامل بكل حكمه وتعقل مع كل الدول سواء سميت مجاورة لتجاور أراضيهم أو لم تسم مجاورة كسائر دول العالم، وسواء كانت مسلمة أو غير مسلمة.

مقومات الدولة الإسلامية

س: ما هي أهم مقومات استقرار الدولة الإسلامية؟

ج: إن من أهم مقومات استقرار الدولة الإسلامية حسن الجوار بأن تحفظ حق الجوار بالأحسن، لا الحسن فقط، فقد قال سبحانه: «وَأْمُرْ قَوْمَكَ يَا أُخْتُهِمْ أَنْ يَمْسُكُوا بِاللِّسَانِ وَالْحَقُّ لِلَّهِ» (٥). وقال الإمام الكاظم عليه السلام: «ليس حسن الجوار كلف الأذى ولكن حسن الجوار الصبر على الأذى» (٦).

الجوار السيئ

س: ماذا الحكم إذا كان الجوار سيئاً؟

ج: إذا كان الجوار سيئاً عقيدة أو عملاً فاللزام بإصلاحه ودعوته بالتي هي أحسن كما قال تعالى: «ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ» (٧). فكما إن حسن الجوار مهم بالنسبة إلى البيوت والدور فهو أهم بالنسبة إلى الدول والحكومات.

التعامل مع الإعلام المضاد

س: ما العمل فيما لو قام إعلام الدول المعادية باستفزاز الدولة الإسلامية؟

ج: إذا قام إعلام الدول المعادية بالاستفزاز ضد الدولة الإسلامية فاللزام على الدولة الإسلامية أن تتحلى بالصبر وضبط النفس وترد الإساءة بالإحسان وتجب على ذلك بالحكمة والموعظة الحسنة (٨). كما يلزم الابتعاد عن السباب والتهريج فإن ذلك يخفف من الإساءة على أقل تقدير وقد ورد عن الإمام السجاد عليه السلام في دعائه: «اللهم صل على محمد وآله وسددني لأن أعارض من غشني بالنصح وأجزى من هجرني بالبر وأثيب من حرمني بالبذل وأكافي من قطعني بالصلة وأخالف من اغتابني إلى حسن الذكر وأن أشكر الحسنه وأغضى عن السيئه» (٩)، ومن الطبيعي أن يلاحظ في ذلك مقتضيات باب التواضع (١٠) حسب تشخيص شوري المراجع.

الدولة الإسلامية والحرب

س: هل الإسلام دين السلم أم الحرب؟

ج: الأصل في الإسلام هو السلم، الحرب هي خلاف الأصل، ولذا يقتصر فيها على أقصى موارد الضرورة، وقد راعى الإسلام في الحرب نظافة لم تر البشرية مثلاً قط رغم كثرة المنظمات الدولية اليوم التي تدعى بأنها تراقب الحروب، وتندد بالانتهاكات التي تتكرر فيها.

المسلم في الدول غير الإسلامية

س: كيف تكون نظرة الدولة الإسلامية إلى المسلم من الدول الأخرى؟

ج: اللزام اعتبار المسلم من أية دولة بمنزلة المسلم المواطن في الدولة الإسلامية، وإنى لأذكر قبل نصف قرن حيث لم تكن هناك

جنسية ولا هوية ولا ما أشبه كيف كان المسلمون يأتون من بلاد الإسلام أو غير بلاد الإسلام إلى العراق فكان حالهم حال المسلمين في العراق في كل شيء.)

المسلم ليس بأجنبي

س: هل يجوز وصف المسلم بالأجنبي وإن كان من بلد آخر؟

ج: لا يجوز للمسلم أن يصف أخاه المسلم بأنه أجنبي، وإن اختلف عنه في القومية والعنصر والشكل والبلد واللغة وما أشبه، فالأجنبي في نظر الإسلام هو كل خارج من الدين الإسلامي.

إخراج المسلم من بلده

س: هل يجوز إخراج المسلم من البلد الإسلامي؟

ج: لا يجوز إخراج أى مسلم من البلد الإسلامي وإن كان من بلد آخر أصلاً أو كانت له لغة أخرى.

غير المسلم في الدولة الإسلامية

س: وماذا عن غير المسلم الذى يأتى إلى بلد الإسلام؟

ج: اللازم إجراء قانون (الإلزام) و(تبادل المصالح) ولا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين (...).

حقوق الإنسان وحقوق المعارضة

الإسلام وحقوق الإنسان

س: ما هو رأى الإسلام بالنسبة إلى حقوق الإنسان؟

ج: يجب مراعاة حقوق الإنسان كما أقرها الإسلام.

رعاية حقوق الإنسان

س: هل يلزم رعاية حقوق الإنسان؟

ج: يلزم رعاية حقوق الإنسان على الوجه الذى أمر به الإسلام.

رسالة الحقوق الإسلامية

س: هل يوجد فى رسالة الحقوق المروية عن الإمام زين العابدين عليه السلام ما يشير إلى مسألة حقوق الإنسان بالمصطلح الحديث

المستخدم فى العصر؟

ج: كل مفردات حقوق الإنسان المشروعة بل وأكثر مما ذكره موجود فى الإسلام. (راجع رسالة الحقوق) للإمام زين العابدين عليه

السلام).

المعارضة وحقوقهم

س: ما هى حقوق المعارضة فى الإسلام؟

ج: على الحكومة الإسلامية أن تسمح للمعارضة بأن تعيش فى كنف الإسلام، وظلال الحكم الإسلامى، وحقوقها محفوظة ما دام لم

تشهر السيف والسلاح ضد المسلمين، وهكذا كان يتعامل رسول الله صلى الله عليه و اله وأمير المؤمنين عليه السلام مع أفراد المعارضة.

الطائفية والقومية والعنصرية

لا للقوميات والعنصريات

س: هل توجد فى الإسلام قوميات أو عنصريات؟

ج: لا، بل هو دين الأخوة، كما قال تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾.؟

بين الشيعة والسنة

س: اتحاد المسلمين الشيعة والسنة ما هو مفهومه العملي في رأيكم؟

ج: ذكرناه في كتاب (كيف نجمع شمل المسلمين؟)().

العنصرية في بلاد الغرب

س: العنصرية في البلاد الأجنبية تستهدف أحياناً الإنسان المسلم، فقد يتعرض أو تتعرض المرأة المسلمة للإهانة وربما الضرب أيضاً،

فما هو الموقف الشرعي الذي ينبغي اتخاذه في الدفاع، هل التسامح والسكوت أم الردّ بالمثل أم هناك موقف آخر؟

ج: يعمل وفق قوله تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾().؟

حقوق الطوائف

س: ما هو مصير الطوائف والأقليات المذهبية والقومية والسياسية؟

ج: لكل الأقليات الدينية والقومية والسياسية حريتها المشروعة.

الناس سواسية

س: هل الإسلام يجوز للمسلم أن يفضل بنى قومه على غيرهم بدافع القومية؟

ج: ليس في الإسلام قومية (الناس سواء كأسنان المشط)().

الإكراه الأجوائى

س: الإكراه الأجوائى جائز أم لا؟

ج: كلا.

إثارة الخلافات

س: هل يجوز إثارة المسائل الخلافية والتي يحتمل حدوث تفرقة وفتنة من جرائها؟

ج: قال تعالى: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾().؟ صدق الله العلي العظيم.

كل يأخذ برأيه

س: إذا كانت في إحدى البلاد مخالفة قطاع كبير من المسلمين السنة يوجب النزاع والانشقاق، فهل يؤخذ برأيهم ثم دعوة الشيعة إلى

الأخذ برأيهم؟

ج: كل يأخذ برأيه (ويُحترم رأى الجميع).

المسيحيون فى الحكومة الإسلامية

س: هل يستطيع المسيحيون العيش الكريمة فى ظل الحكومة الإسلامية؟

ج: نعم. (كما كانوا يعيشون فى ظل حكومة النبى صلى الله عليه و اله وحكومة الإمام أمير المؤمنين عليه السلام).

التعامل مع النصارى

س: ما الموقف الإسلامى فى التعامل مع المسيحيين؟

ج: يعاملون كما عاملهم الرسول صلى الله عليه و اله والإمام أمير المؤمنين عليه السلام فى دولتيهما.

الوحدة الإسلامية

س: هل بالإمكان قيام وحدة إسلامية؟

ج: نعم. (بوحدة الكلمة التى قال الله تعالى عنها فى كتابه الكريمة: ﴿إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾)؟ وقال أيضاً: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ

جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا)؟ وقال عنها رسول الله صلى الله عليه و اله: «المسلم أخو المسلم» (١)،... .

التقريب بين المذاهب

س: ما هي تصوراتكم للتقريب بين المذاهب الإسلامية؟

ج: ذكرنا ذلك في كتاب (كيف نجمع شمل المسلمين؟) (٢).

الأقليات

التعامل مع الأقليات

س: كيف يتم التعامل مع الأقليات في الدولة الإسلامية؟

ج: إن الدولة الإسلامية تعايش مع الأقليات سلمياً، فالأقليات لها أحكامها الخاصة بها، سواء كانت أديانا كالمجوس والنصارى، أو غير أديان كالبودية والبرهمية وما إلى ذلك. كما صنع رسول الله صلى الله عليه و اله ذلك بالنسبة إلى المشركين فإنه صلى الله عليه و اله لم يجبر أحداً على الإسلام في مكة مع إن كثيراً منهم كانوا مشركين بعد فتح الرسول صلى الله عليه و اله لها.

حدود عمل الأقليات

س: ما هي الحدود المسموح بها لعمل الأقليات والقوميات الأخرى؟

ج: يباح لكل أقلية أو قومية أن تمارس لغتها الخاصة في المدارس والجرائد وسائر وسائل الإعلام. نعم اللغة العربية هي اللغة الرسمية للمسلمين لأنها لغة الكتاب والسنة، ويحق لكل أقلية أو قومية أخرى من عمل البرامج الإذاعية والتلفزيونية وإصدار الجرائد والمجلات بلغتهم الخاصة.

القضاء بين الأقليات

س: كيف يتم القضاء بين الأقليات في الدولة الإسلامية؟

ج: الأقليات في القضاء مخيرون بين مراجعتنا ومراجعة قضاتهم فإن راجعونا حكمنا لهم وعليهم (٣) بحكمهم أو بحكم أنفسنا (٤). أما في الآداب العامة: كالمرور ونحوه فاللازم عليهم اتباع قوانين البلاد كما هو كذلك في كل بلد من بلاد العالم .

الأقليات ورعاية الآداب العامة

س: ما هي الآداب التي على الأقليات مراعاتها في البلاد الإسلامية؟

ج: من الآداب العامة التي عليهم مراعاتها في البلاد هي: عدم إظهار المنكر مثل التظاهر بشرب الخمر وفتح دور البغاء وما إلى ذلك (٥)، وقد ذكرنا تفصيل ذلك في كتاب (الفقه: الدولة الإسلامية) (٦).

التفاوض وحلّ الخلافات

بين العلماء والمثقفين

س: هل ترون صيغة معينة لحلّ الضباية التي تسود أحياناً بين المثقفين المؤمنين العاملين في سبيل الله ضمن تنظيم إسلامي أو خارجه، وبين بعض العلماء الذين هم كذلك أيضاً، خاصة إذا كان العالم يعتبر رأيه مصداقاً لولاية الفقيه؟

ج: التلاقي والتفاهم والحلّ بالتي هي أحسن.

المفاوضات السياسية

س: دخول المعارضة الإسلامية في المفاوضات مع حكومة ظالمة كانت تقارعها بالأمس هل يسلبها صفة الإسلامية أم الإسلام يجوز لها ذلك من باب الأهم والمهم والمصالح والظروف الاستثنائية؟

ج: يجوز بإذن الحاكم الشرعي، كما فاوض الرسول صلى الله عليه و اله مشركي مكة في صلح الحديبية.

الحوار الإسلامي المسيحي

س: هل يجوز عقد مؤتمرات وندوات تحت عنوان الحوار الإسلامي المسيحي أو ما أشبه ذلك؟

ج: يجوز ذلك مع مراعاة الموازين الشرعية، والسعى لهداية الآخرين إلى حقيقة الإسلام.

الأصولي والأخباري

س: هل يحق إطلاق مصطلح (الأصوليين) و(الإخباريين) على الناس؟

ج: يصح إذا لم يسبب ذلك الاختلاف والفرقة.

الخلافت في الأمة

س: الاختلاف الذي يعم غالبية قطاعات الأمة هل يعود سببه إلى اختلاف المراجع أم اختلاف القيادات السياسية أم الناس أنفسهم، وما

هو الطريق الأمثل لحل الخلافات؟

ج: اللزوم شوري المراجع وتعدّد الأحزاب الحرّة وبث الوعي في الأمة حتى تقل النزاعات إن شاء الله تعالى.

الخلافات لا تعنى النزاعات

س: إن كثيراً من الاختلافات في البلاد الإسلامية قد يكون منشؤها الاستعمار والدول المعادية كما هو واضح، ولكن أحياناً يتصور أن

بعض العلماء يقومون بدعم هذه الخلافات بحجة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فتارة ترى موضوع الأصولية والأخبارية، وتارة

ولاية الفقيه بأنواعها والنظرة المغايرة لها، وتارة الأعلمية والمرجعية، وهكذا، فما هي الحكمة من الاختلاف بين المراجع وما هي

الردود الشرعية على الأمور التي ذكرناها؟

ج: إن الاختلاف في وجهات النظر المستند إلى الأدلة العلمية والحجج الشرعية هو مما لا إشكال فيه، بل مما قامت عليه ضرورة

العقول وسيرة العقلاء واقتضته مصالح الحياة بعد أن جعل الله سبحانه البشر غير متساوين في الأذواق والتجارب والمصارف، فما دام

الاختلاف في وجهات النظر ضمن إطار الدليل والتنافس فهو معقول بل ومطلوب لاستمرار الحياة بالشكل الأفضل وسوق الإنسان نحو

الأكمل. وأما إذا أصبح اختلاف وجهات النظر موجباً للصراعات والنزاعات فإن ذلك داخل في قوله سبحانه وتعالى؟ وَلَا تَنَازَعُوا

فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ (؟) وهو مما يترتب عليه مفسد كبيرة بين المؤمنين في الدنيا والآخرة. إلا- أن هذا ليس دأب العلماء ولا

العاملين المخلصين، نسأل الله سبحانه أن يهدي المسلمين إلى الصواب ويدلهم على سبل التقدم والحياة الآمنة المطمئنة آمين رب

العالمين.

سر الخلاف

س: ما هو سبب خلاف العلماء مع بعض الدول الإسلامية؟

ج: يرى العلماء ضرورة تطبيق القوانين الإسلامية في كافة مراحل الحياة، من قانون الأخوة الإسلامية، وقانون الأمة الواحدة، وشورى

الفقهاء المراجع، والتعددية السياسية، والحرية الإسلامية، واستقلالية الحوزات العلمية، وما أشبه.

إدارة الصراع الإسلامي الإسرائيلي

الحلول الجذرية

س: في لبنان حيث العدوان الإسرائيلي مستمر على الجنوب والبقاع الغربي، فما هو الرد المناسب الذي يلزم اتخاذه؟

ج: للمشكلة حلول جذرية، فإنها أكبر من قضية الجنوب والبقاع، ومادام المسلمون لم يرجعوا إلى أحكام الله تعالى بالأمة الواحدة

والحرية الإسلامية ومبدأ الاستشارة والتعددية، ستبقى أمثال هذه المشاكل، كما يلزم أيضاً تشكيل منظمة عالمية إسلامية تهتم بمشاكل

المسلمين، نعم للمسلمين أن يمارسوا حق الدفاع المقرر في الشريعة الإسلامية.

الأراضي المغتصبة

س: إسرائيل اغتصبت جزءاً من الأراضي الإسلامية فما هو الأسلوب الأمثل لأبناء الأمة في الرد على هذا العدوان؟

ج: يعرف مما سبق.

الرد العسكري

س: ما هو رأيكم حول الرد العسكري للقصف الإسرائيلي ولعدوانه على الجنوب والبقاع الغربي؟

ج: كالسابق.

المقاومة

س: كانت إسرائيل ولاتزال تصعد اعتداءاتها على جنوب لبنان وغيرها من البلاد الإسلامية فما هو رأيكم في عمليات الرد المسلح التي

تقوم بها المقاومة ضد إسرائيل؟

ج: المقاومة جائزة حسب موازين الدفاع الإسلامي المذكورة في باب الجهاد، وفي الأمور العامة كالسلم والحرب يلزم اتخاذ رأى

شورى المراجع حسب أكثرية الآراء.

المخططات الصهيونية

س: ماذا يلزم على المسلمين في مواجهة المخططات الصهيونية؟

ج: يلزم السعى الجاد من أجل الرجوع إلى القوانين الإسلامية المنسية وتطبيق الإسلام بصورة عامة وللآيات الثلاث بصورة خاصة،

وهي:

آية الأخوة?: إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ().?

وآية الأمة الواحدة?: وَإِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً().?

وآية الحريات?: وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ().?

كما يلزم تأسيس منظمة إسلامية عالمية.

علماء الدين والسياسة

الحوزات العلمية والمناهج السياسية

س: هناك من يرى أن المناهج الدراسية في الحوزات العلمية قاصرة عن تربية الكوادر العلمائية على مستوى قيادة العمل السياسي

والتغيير، لذلك فلا يلزم اتباع العلماء فيها، فهل توافقون على هذا الرأى؟

ج: هذا غير صحيح. (فإن مناهج الحوزات العلمية هي مناهج إسلامية عامة ومنها ما يرتبط بالسياسة).

دور العلماء

س: هل للعلماء دور في المجال السياسي؟

ج: نعم كما هو المشاهد في التاريخ()..

تنظيم الحوزة

س: ما هو رأيكم في تنظيم الحوزة العلمية، وما هو الأسلوب الأمثل لذلك؟

ج: ذكرنا ذلك في كتاب (الفقه: الإدارة)().، و(إلى وكلائنا في البلاد)()..

مخالفو تنظيم الحوزات

س: ما هو حكم من يخالف تنظيم الحوزات العلمية؟

ج: كل يأخذ برأى مرجع تقليده.

متفرقات السياسة

الحقول السياسية ومشاكلها

س: هناك بعض العاملين في الحقل السياسي والعلاقات الدولية التي يعود نفعها للسجناء والمظلومين قد يتفق لهم في لقاءاتهم أن يصفحوها المرأة الأجنبية أو يحلقوا لحاهم، فهل يجوز ذلك نظراً للمصلحة العامة، والاضطرار الموجود؟

ج: يجب الالتزام بالموازين الشرعية، وعند الاضطرار يلاحظ مسألة الأهم والمهم شرعاً.

الحرب العالمية الثالثة

س: هل ترون وقوع حرب عالمية ثالثة في المستقبل؟

ج: وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا؟

نفوس المسلمين

س: كم هو عدد المسلمين في العالم حالياً؟

ج: ما يقارب المليار والنصف).

س: كم بلغ عدد المسلمين في العالم؟

ج: بلغ حسب آخر الإحصاءات المليارين.

الإخلاص في العمل

س: بعض منا يلتجئ إلى خدمة الناس طلباً للموقع والعزة، فما هو رأيكم؟

ج: لا بأس إذا لم يكن حراماً، وينبغي للإنسان أن يتحلى بالإخلاص في جميع أموره.

من مشاكل الدعاء

س: واجهت دعوة النبي صلى الله عليه و اله حملات من التشكيك والتهويل، محاولة لإسقاط الدعوة، ألا ترون أن هذا الأسلوب مازال

قائماً في وجه من يحملون هم الرسالة والدعوة إليها؟

ج: نعم وسيبقى.

بين الرجل والمرأة

س: يزعم البعض أن الدين الإسلامي يفرق بين الرجل والمرأة فما هو رأيكم؟

ج: ذكرنا في العديد من الكتب بأنه لا فرق في الإنسانية بين الرجل والمرأة، وكذلك بالنسبة إلى الأحكام الشرعية فإن الأصل هو

المساواة إلا- ما خرج بالدليل الشرعي نظراً للمصالح الواقعية المنسجمة تماماً مع خلق الإنسان وفطرته، فلكل منهم حقوق وعليه

واجبات.

الشرطة

س: هل يوجد نظام في الإسلام اسمه نظام الشرطة؟

ج: نعم.

مسائل الشرطة

س: لماذا لا توجد كتب فقهية حول نظام الشرطة، مع العلم بأن نظام الشرطة يكون أداة لتنفيذ الأحكام في الدولة الإسلامية؟

ج: ذكره الفقهاء في باب (الحسبة) وما أشبه.

تصوير المنشورات

س: هل يجوز تصوير المنشورات في مكان العمل مع العلم أن المالك لا يعلم بالمحتويات وإذا أخبر فإنه يرفض وربما بلغ عنا؟

ج: يشترط رضا المالك.

الإسناد السياسي

س: هل إسناد الآراء السياسية بأدلة إسلامية من آيات وروايات هو استدلال على حكمها الشرعي بصورة علمية؟

ج: نعم، (إذا كان وفقاً لموازين الاستنباط).

???

سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على محمد وآله الطاهرين.

قم المقدسة

محمد الشيرازي

رجوع إلى القائمة

پی نوشتها

(سورة البقرة: ١٣٨.

(سورة الحديد: ٢٥.

(نهج البلاغة، الخطب: ٣٣ ومن خطبة له عليه السلام عند خروجه لقتال أهل البصرة.

(نهج البلاغة، الخطب: ١٣٦ ومن كلام له عليه السلام في أمر البيعة.

(نهج البلاغة، الرسائل: ٥٣ ومن كتاب له عليه السلام كتبه للأشتر النخعي لما ولاه على مصر وأعمالها.

(سورة الحجر: ١٩.

(نهج البلاغة، الرسائل: ٤٧ ومن وصية له عليه السلام للحسن والحسين؟ لما ضربه ابن ملجم (لعنه الله).

(من لا يحضره الفقيه: ج ٢ ص ٦١٠ زيارة جامعة لجميع الأئمة؟ ح ٣٢١٣.

(نهج البلاغة، الرسائل: ٣١ ومن وصية له عليه السلام للحسن بن علي عليه السلام كتبها إليه بحاضرين عند انصرافه من صفين.

(سورة البقرة: ٢٠٨.

(بحار الأنوار: ج ٧٤ ص ٤٢٣ ب ١٥ ضمن ح ٤٠.

(سورة البقرة: ١٠.

(انظر كتاب (السبيل إلى إنقاذ المسلمين) و(الصياغة الجديدة لعالم الإيمان والحرية والسلام والرفاه) للإمام الشيرازي رحمه الله

عليه.

(للتفصيل راجع كتاب (فقه العولمة) للإمام الشيرازي رحمه الله عليه.

(الكافي: ج ٢ ص ٣٣٦ باب المكر والضرر والخديعة ح ١.

(للتفصيل انظر موسوعة الفقه: السياسة ج ١٠٥ و ج ١٠٦ للإمام الراحل وكتاب (السياسة من واقع الإسلام) لآية الله العظمى السيد صادق

الحسيني الشيرازي (دام ظله).

(نهج البلاغة، الخطب: ٢٠٠ ومن كلام له عليه السلام في معاوية.

- (سورة الحجرات: ١٣.
- (سورة الزخرف: ٤٤.
- (سورة الفتح: ٢٩.
- (سورة فصلت: ٣٤.
- (الصحيفة السجادية: الدعاء رقم ٢٠، وكان من دعائه عليه السلام في مكارم الأخلاق ومرضى الأفعال.
- (سورة الأنفال: ٤١.
- (سورة البقرة: ٢٠٨.
- (سورة الفتح: ٢٩.
- (تهذيب الأحكام: ج ٤ ص ٣٨ ب ١٠ ح ٨.
- (سورة آل عمران: ١٠٣.
- (سورة الأنفال: ٤٦.
- (سورة البقرة: ٢٠٨.
- (سورة البقرة: ٢٥٦.
- (راجع موسوعة الفقه كتاب القواعد الفقهية ص ٦٩-٨٢.
- (من لا يحضره الفقيه: ج ٣ ص ٤٠٧ ب ٢ ح ٤٤٢١، عيون أخبار الرضا عليه السلام: ج ١ ص ٣١٠ ح ٧٤، معاني الأخبار: ص ٢٦٣ ح ١ باب ما روى إياكم والمطلقات ثلاثاً في مجلس واحد.
- (راجع أيضاً كتاب (حياتنا قبل نصف قرن) للإمام المؤلف رحمه الله عليه.
- (راجع أيضاً كتاب (الصياغة الجديدة لعالم الإيمان والحرية والسلام والرفاه) للإمام المؤلف رحمه الله عليه.
- (سورة الأعراف: ١٥٧.
- (سورة الأنعام: ١٠٨.
- (سورة الحجرات: ١٠.
- (سورة آل عمران: ١٠٣.
- (سورة الحجرات: ٩.
- (الإقامة الجبرية **under house arrest**: إجراء وقائي تتخذه أجهزة الأمن بحق شخص تعتبره خطراً على النظام، ويقضى هذا الإجراء بإقامة الشخص في مكان تحدده السلطات الحكومية مع خضوعه لمراقبة تحد من حريته في التنقل. وتتميز الإقامة الجبرية عن الاحتجاز الإداري في أنها إجراء تستطيع السلطات الإدارية بموجبه أن تلقى القبض على شخص تعتبره خطراً على الأمن العام، دون أي تدخل من قبل السلطات القضائية، وهو بالتالي إجراء على غاية من الخطورة من حيث يقضى على الحرية الشخصية في غياب أية مراقبة إذ لا يتدخل القضاء الإداري إلا في وقت لاحق، وبالرغم من أن هذا الإجراء كان في أساسه موجهاً ضد الأشخاص الذين يهددون السلامة العامة أي المجرمين، فإنه يطبق اليوم بشكل متزايد وبصورة خاصة بحق المعارضين السياسيين بل حتى كبار الفقهاء ومراجع الأمة.
- (سورة الحجرات: ٩.
- (يقع الكتاب في ٢٩ صفحة قياس ١٧×١٢. وفيه تناول الإمام الراحل (قدس سره) المواضيع التالية: الوحدة الإسلامية، فضح التعذيب والحرمان والتجزؤ، إسقاط الديكتاتور، صفات البلد الدكتاتوري، الانقلابات العسكرية والشعبية الدكتاتورية، أسباب الانقلابات

العسكرية. وقد كتبه (أعلى الله درجاته) في قم المقدسة بتاريخ ١٥ ربيع الأول ١٤٠٣هـ، وطبع في حينه كما قامت مؤسسة الفكر الإسلامي قم المقدسة بإعادة طبعه ثانية عام ١٤١٢هـ. ترجم إلى اللغة الفارسية تحت عنوان: (به سوى اتحاد أمت إسلامي) وطبع في قم المقدسة.

() كيف نجمع شمل المسلمين؟: ص ٥ فصل الوحدة الإسلامية، ط ٢ عام ١٤١٢هـ.

() موسوعة الفقه، الدولة الإسلامية: ج ١٠٢ ص ٣٠ وما بعدها ط ٢ عام ١٤١٠هـ دار العلوم بيروت.

() انظر (الحكومة الإسلامية في عهد أمير المؤمنين عليه السلام): ص ٧٤ طبع عام ١٤١٤هـ، (هكذا حكم الإسلام): ص ٥٥ ف ١٣ ط ٤ عام

١٤١٥هـ، (هذا هو النظام الإسلامي): ص ١٧ ط ١ عام ١٤١٨هـ مركز الرسول الأعظم، (موسوعة الفقه، الحكم في الإسلام): ج ٩٩ ص ١٤٠

المسألة ٢٠ ط ٢ عام ١٤١٠هـ دار العلوم بيروت.

() سورة طه: ١٢٤.

() سورة الأعراف: ٩٦.

() انظر كتاب (الغرب يتغير) من إصدارات مؤسسة الوعي الإسلامي.

() انظر كتاب (ولأول مرة في تاريخ العالم) ج ١ و ٢.

() انظر كتاب (الحكومة الإسلامية في عهد أمير المؤمنين عليه السلام).

() سورة المؤمنون: ٥٢.

() سورة الحجرات: ١٠.

() سورة الممتحنة: ٨.

() سورة الأنفال: ٦١.

() سورة الأعراف: ١٤٥.

() تحف العقول: ص ٤٣٢، تنبيه الخواطر ونزهة النواظر: ج ٢ ص ٢٥.

() سورة النحل: ١٢٥.

() سورة النحل: ١٢٥.

() الصحيفة السجادية: دعاء رقم ٢٠، ومن دعائه؟ في مكارم الأخلاق ومرضى الأفعال.

() مبحث أصولي مذكور في علم الأصول.

() راجع كتاب (حياتنا قبل نصف قرن) للإمام المؤلف رحمه الله عليه.

() سورة الممتحنة: ٨.

() تحف العقول: ص ٢٥٥ رسالته عليه السلام المعروفة برسالة الحقوق.

() سورة الحجرات: ١٠.

() راجع كيف نجمع شمل المسلمين؟: ص ٥ فصل الوحدة الإسلامية، ط ٢ عام ١٤١٢هـ.

() سورة النحل: ١٢٥.

() تحف العقول: ص ٣٦٨ وروى عنه عليه السلام في قصار هذه المعاني.

() سورة آل عمران: ١٠٣.

() سورة الأنبياء: ٩٢.

() سورة آل عمران: ١٠٣.

() مستدرک الوسائل: ج ٩ ص ٤١ ب ١٠٥ ح ١٠١٤٩.

() راجع كيف نجمع شمل المسلمين؟: ص ٥ فصل الوحدة الإسلامية، ط ٢.

() حسب اختلاف الموارد.

() راجع موسوعة الفقه: ج ٨٤ و ٨٥ كتاب (القضاء)، وكتاب الفقه (القانون)، وكتاب (القواعد الفقهية) للإمام المؤلف رحمه الله عليه.

() أما شرب الخمر في بيوتهم وفعل الحرام كذلك فلا يمنع منه لقاعدة (الإلزام)، راجع موسوعة الفقه كتاب (القواعد الفقهية).

() راجع موسوعة الفقه: ج ١٠١ و ١٠٢ كتاب (الدولة الإسلامية).

() سورة الأنفال: ٤٦.

() سورة الحجرات: ١٠.

() سورة المؤمنون: ٥٢.

() سورة الأعراف: ١٥٧.

() مثلاً: الميرزا الشيرازي في قضية التباك (التبغ) وإخماده لفتنة قتل الشيعة في أفغانستان من قبل عبد الرحمن خان، والشيخ محمد

تقى الشيرازي في قيادته لثورة ١٩٢٠م في العراق والشيخ الطوسي وإخماده لفتنة قتل الشيعة في العراق من قتل المغول و جلبهم إلى

حظيرة الإسلام وغيرها.

() راجع موسوعة الفقه، كتاب الإدارة: ج ١٠٤ ص ٢٤٠ وما بعدها، ط ١ عام ١٤١٠ هـ ١٩٨٩م دار العلوم بيروت لبنان. ومما ورد فيه: إذا

أريد تنظيم الحوزة العلمية فيجب ملاحظة الأمور التالية:

أ: عدد الطلبة الرجال منهم والنساء ومستواهم الدراسي.

ب: تمويل الحوزة وعدد المدارس والمدرسين.

ج: توفير الكتب اللازمة والمطابع الحديثة وتأسيس دور نشر.

د: وضع برنامج دراسي متكامل حيث يراعى فيه العطل ومدة الدراسة وسن القبول والمواد الدراسية التي يلزم تدريسها.

ه: حث الجميع (طلبة ومدرسين) على التحلي بالأخلاق الحسنة ورعاية التقوى في مختلف مراحل الحياة.

و: تشجيع الطلبة والمدرسين على إصدار المجلات وتأليف الكتب التي تسعى لهداية الناس.

ز: تهيئة الأقسام الداخلية للطلبة القادمين من البلدان الأخرى وتشجيع العزاب منهم على الزواج وتسهيل شؤونهم في ذلك.

ح: قبول الطلبة من البلدان الأخرى فإن الإسلام لا يعترف بالحدود المفتعلة اليوم وتسهيل ذلك وعدم وضع العراقيل أمامهم.

ط: عدد الحوزات في القطر الواحد.

ي: إعداد قوائم بالخريجين لإرسالهم إلى المساجد كأئمة وخطباء أو مدراء للمؤسسات الدينية وما أشبه ذلك في مختلف أنحاء

العالم.

() يقع الكتاب في ١٦٧ صفحة قياس ٢٠×١٤. وفيه تناول الإمام الراحل (قدس سره) ما ينبغي لو كلاء العلماء أن يتصرفوا ويهتموا به، من

المواضيع التالية: التوكل، المؤسسات، معاشره الناس، التعاون في الخير، المستوى الثقافي والصناعي والزراعي، معرفه منطلق اليوم، مع

الأعداء، القلم، الصناديق الخيرية، تزويج العزاب، الأخلاق، المستوى الصحي، التوسط في المعيشه، التعاضد والتنسيق، الحقوق

الشرعية، تعمير مرقد الصالحين، الشجاعة، القانون، الجهاد، مسلمو العالم، الإضرابات السلمية، التعددية، التنظيم، المؤتمرات، اللاعنف،

إحياء تعاليم القرآن، العلاقات، الاكتفاء الذاتي، المنبر، الفتيان والفتيات، الأوقاف، سيرة الرسول، ? توزيع الوقت، الآخرة، المحاسبه،

جدور الاجتماع، استثمار الفرص، النشاط، الإتقان، تكميل المدينة، الاستشارة الدائمة، المراجع والمؤسسات، حسن الاختيار، و...

وكان قد ألفه (رضوان الله عليه) في كربلاء المقدسه، بتاريخ ٢٧ جمادى الثانية ١٣٩٠هـ، وطبع في مكتبة الآداب بكربلاء المقدسه،

ومطبعة أسعد بيغداد، عام ١٣٩١هـ، كما طبع من قبل دار الصادق في لبنان عام ١٤١٩هـ / ١٩٩٨م.

أضاف إليه سماحة الإمام؟ في الطبعة الأخيرة عشرة بنود أخرى لتصبح تسعين توصية لرجال الدين الوكلاء. كما ترجمه الشيخ على الكاظمي إلى اللغة الفارسية تحت عنوان: (بيام به نمايندگان مذهبي)، وطبع عدة مرات في إيران قياس ١٤×٢٠ و ١٧×١٢، منها: انتشارات قرآن، قم المقدسة.

(سورة لقمان: ٣٤.

(الإحصاءات الأخيرة تشير إلى أن تعداد نفوس المسلمين بلغ المليارين نسمة، انظر المؤلفات الأخيرة للإمام الشيرازي رحمه الله عليه مثل كتاب (فقه العولمة) و(المتخلفون مليارا مسلم) و...

تعريف مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

جاهدوا بأموالكم و أنفُسكم في سبيل الله ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون (التوبة/٤١).

قال الإمام علي بن موسى الرضا - عليه السلام: رحم الله عبداً أحيا أمرنا... يتعلم علوماً ويعلمها الناس؛ فإن الناس لو علموا محاسن كلامنا لأتبعونا... (بناذر البحار - في تلخيص بحار الأنوار، للعلامة فيض الاسلام، ص ١٥٩؛ عيون أخبار الرضا(ع)، الشيخ الصدوق، الباب ٢٨، ج ١/ ص ٣٠٧).

مؤسس مجتمع "القائمية" الثقافي بأصفهان - إيران: الشهيد آية الله "الشمس آبادي" - رحمه الله - كان أحداً من جهابذة هذه المدينة، الذي قد اشتهر بشغفه بأهل بيت النبي (صلوات الله عليهم) ولا سيما بحضرة الإمام علي بن موسى الرضا (عليه السلام) و بساحة صاحب الزمان (عجل الله تعالى فرجه الشريف)؛ ولهذا أسس مع نظره و درايته، في سنة ١٣٤٠ الهجرية الشمسية (= ١٣٨٠ الهجرية القمرية)، مؤسسة و طريقة لم ينطفيء مصباحها، بل تتبّع بأقوى و أحسن موقف كل يوم.

مركز "القائمية" للتحري الحاسوبى - بأصفهان، إيران - قد ابتدأ أنشيطه من سنة ١٣٨٥ الهجرية الشمسية (= ١٤٢٧ الهجرية القمرية) تحت عناية سماحة آية الله الحاج السيد حسن الإمامي - دام عزه - و مع مساعده جمع من خريجي الحوزات العلميه و طلاب الجوامع، بالليل و النهار، في مجالات شتى: دينيه، ثقافيه و علميه...

الأهداف: الدفاع عن ساحة الشيعة و تبسيط ثقافه الثقلين (كتاب الله و اهل البيت عليهم السلام) و معارفهما، تعزيز دوافع الشباب و عموم الناس إلى التحري الأذق للمسائل الدينيه، تخليف المطالب النافعه - مكان البلايتي المبتدله أو الرديئه - في المحاميل (=الهواتف المنقولة) و الحواسيب (=الأجهزة الكمبيوترية)، تمهيد أرضيه واسعة جامعته ثقافيه على أساس معارف القرآن و أهل البيت -عليهم السلام - بباعث نشر المعارف، خدمات للمحققين و الطلاب، توسعه ثقافه القراءه و إغناء أوقات فراغه هواره برامج العلوم الإسلاميه، إناله المنابع اللازمه لتسهيل رفع الإبهام و الشبهات المنتشرة في الجامعه، و...

- منها العداله الاجتماعيه: التي يمكن نشرها و بثها بالأجهزة الحديثه متصاعده، على أنه يمكن تسريع إبراز المرافق و التسهيلات - في آكناف البلد - و نشر الثقافه الاسلاميه و الإيرانيه - في أنحاء العالم - من جهه أخرى.

- من الأنشطة الواسعه للمركز:

(الف) طبع و نشر عشرات عنوان كتب، كتيبه، نشره شهريه، مع إقامة مسابقات القراءه

(ب) إنتاج مئات أجهزة تحقيقيه و مكتبيه، قابله للتشغيل في الحاسوب و المحمول

(ج) إنتاج المعارض ثلاثيه الأبعاد، المنظر الشامل (= بانوراما)، الرسوم المتحركه و... الأماكن الدينيه، السياحيه و...

(د) إبداع الموقع الانترنتي "القائمية" www.Ghaemiyeh.com و عدة مواقع أخرى

(ه) إنتاج المنتجات العرضيه، الخطابات و... للعرض في القنوات القمرية

(و) الإطلاع و الدّعم العلمى لنظام إجابة الأسئلة الشرعية، الاخلاقية و الاعتقادية (الهاتف: ٠٠٩٨٣١١٢٣٥٠٥٢٤)

(ز) ترسيم النظام التلقائى و اليدوى للبلوتوث، ويب كشك، و الرسائل القصيرة SMS

(ح) التعاون الفخرى مع عشرات مراكز طبيعىة و اعتبارية، منها بيوت الآيات العظام، الحوزات العلميه، الجوامع، الأماكن الدينيه كمسجد جمكران و...

(ط) إقامة المؤتمرات، و تنفيذ مشروع " ما قبل المدرسة " الخاص بالأطفال و الأحداث المشاركون فى الجلسة

(ى) إقامة دورات تعليمية عمومية و دورات تربية المربى (حضوراً و افتراضاً) طيلة السنة

المكتب الرئيسى: إيران/أصفهان/ شارع "مسجد سيد" / ما بين شارع "پنج رمضان" و "مفترق" و فائى / "بنايه" القائمية

تاريخ التأسيس: ١٣٨٥ الهجرية الشمسية (= ١٤٢٧ الهجرية القمرية)

رقم التسجيل: ٢٣٧٣

الهوية الوطنية: ١٠٨٦٠١٥٢٠٢٦

الموقع: www.ghaemiyeh.com

البريد الالكترونى: Info@ghaemiyeh.com

المتجر الانترنتى: www.eslamshop.com

الهاتف: ٢٥-٢٣-٢٣٥٧٠ (٠٠٩٨٣١١)

الفاكس: ٢٢-٢٣٥٧٠ (٠٣١١)

مكتب طهران ٨٨٣١٨٧٢٢ (٠٢١)

التجارية و المبيعات ٠٩١٣٢٠٠٠١٠٩

امور المستخدمين ٢٣٣٣٠٤٥ (٠٣١١)

ملاحظة هامة:

الميزانية الحالية لهذا المركز، شعبيته، تبرعته، غير حكومية، و غير ربحية، اقتنيت باهتمام جمع من الخيرين؛ لكنها لا توافى الحجم المتزايد و المتسع للامور الدينية و العلميه الحالية و مشاريع التوسعة الثقافية؛ لهذا فقد ترجى هذا المركز صاحب هذا البيت (المسمى بالقائمة) و مع ذلك، يرجو من جانب سماحة بقيه الله الأعظم (عجل الله تعالى فرجه الشريف) أن يوفق الكل توفيقاً متزائداً لإعانتهم - فى حد التمكن لكل احد منهم - إيانا فى هذا الأمر العظيم؛ إن شاء الله تعالى؛ و الله ولى التوفيق.

مركز
للبحوث والتحريات الكمبيوترية
الغمامة اصحمان

WWW



للحصول على المكتبات الخاصة الاخرى
ارجعوا الى عنوان المركز من فضلكم

www.Ghaemiyeh.com

www.Ghaemiyeh.net

www.Ghaemiyeh.org

www.Ghaemiyeh.ir

و للايحاء من فضلكم

٠٩١٣ ٢٠٠٠ ١٥٩

